

المملكة المغربية
وزارة الثقافة والاتصال
قطاع الثقافة

طلبات عروض مشاريع

الفنون التشكيلية والبصرية

2019

مجالات الدعم المستهدفة:

- ✓ الإقامات الفنية؛
- ✓ تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية؛
- ✓ المشاركة في معارض وصالونات الفنون التشكيلية والبصرية؛

الإطار القانوني

ينظم دعم قطاع الفنون التشكيلية والبصرية في إطار دفتر التحملات هذا والقرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1273.14 الصادر في 10 جمادى الأولى 1435 (12 مارس 2014) المتعلق بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية تنفيذا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق لـ 13 ماي 2013 المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، على شكل طلبات عروض مشاريع، توضح خلاله بالإضافة إلى الأهداف والمجالات والمستفيدين والشروط والمعايير والمبالغ وطرق الصرف، طبيعة وشروط الحصول على هذا الدعم.

تعبئة الملفات:

لا يمكن للمرشح الواحد الاستفادة من أكثر من دعم واحد عن مشروع واحد برسم سنة 2019، أيا كانت المجالات التي يقدم ترشحه لها.

- يحمل دفتر التحملات واستمارة ملف طلب الدعم من الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة والاتصال قطاع الثقافة (www.minculture.gov.ma)؛
- يعد ملف طلب الدعم وتملأ استمارة ملف طلب الدعم طبقا لمقتضيات دفتر التحملات؛
- يودع ملف طلب الدعم والاستمارة المعبأة (صحبة الوثائق المكونة لملف طلب الدعم) أو يرسل بالبريد إلى مديرية الفنون – قسم الفنون التشكيلية- (17 زنقة ميشليفن، أكدال، الرباط).

فاكس: 0537274061

هاتف: 0537274072

إيداع الملفات برسم سنة 2019
ما بين 25 مارس 2019 إلى 25 أبريل 2019

الإقامات الفنية

الأهداف

- إغناء المشهد الفني الوطني في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تعميق التكوين وتبادل التجارب داخل المغرب؛
- تشجيع ومصاحبة مبدعي الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تشجيع وتنشيط الإقامات الفنية الوطنية.

المستفيدون

- أصحاب ومديرو الإقامات الفنية كفضاءات إبداعية للاستقبال ومواكبة الفنانين؛
- الشركات والتعاونيات والجمعيات العاملة في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية التي تدبر فضاء للإقامات الفنية.

أشكال المشاريع المرشحة للدعم

- الإقامات الفنية بالمغرب التي توفر للفنانين وسائل الإنتاج والترويج ومواكبة التقنية؛
- مشروع عمل فني بالمغرب قابل للإنجاز في زمن محدد ووفق شروط الإقامة؛

شروط الترشح

أن يكون صاحب المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة. وأن يدلي بملف الترشيح المتضمن للوثائق الإدارية والفنية التالية:

- شهادة تثبت وفاء صاحب المشروع بالتزاماته اتجاه وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- تسلم من طرف الإدارة.
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع الفني للإقامة تحدد الفنانين المستفيدين وتدقق مدة الإنجاز؛
- التكلفة المالية للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لصاحب المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات، القانون الأساسي والقيود في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي محين برسم السنة الجارية وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛
- شهادة تثبت تجربة الإقامة في ميدان تنظيم الإقامات الفنية والتوفر على فضاء مناسب؛
- التزام بإشراك الفنانين الحاملين لبطاقة الفنان لا تقل عن 50 % في المشاريع المقترحة، أو خريجي معاهد الفنون الجميلة؛
- السير الذاتية للفنانين المشاركين في المشروع الفني؛

- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
 - نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مختومة من طرف البنك؛
 - تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- ملحوظة :** لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة الإدارية أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة وتحتفظ الإدارة بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.

معايير الاختيار

- مراعاة وجهة المشروع من ناحية الجودة والابتكار والإشعاع؛
- مراعاة الجانب المهني لمكونات الإقامة؛

ملحوظة : تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم

- تحدد نسبة الدعم المخصصة لمجال الإبداع الفني والإقامات الفنية في 60 % من كلفة المشروع كحد أقصى على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 100.000 درهم للمشروع الواحد.
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد النهائي في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم صاحب المشروع نسبة 70% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على العقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي أي 30% بعد انتهاء الإقامة الفنية وإنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مرفق بالصور والدعامات الإلكترونية؛
- يضع المستفيد جملة "دعم من وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- " والشعار البصري للوزارة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-،، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

ملحوظة: كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات تعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية. ويمكن الطعن في قرارات اللجنة المعنية داخل أجل 30 يوماً بعد تاريخ الإعلان عن النتائج.

تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية

الأهداف

- تقريب الفنون التشكيلية من الجمهور؛
- تقوية دينامية ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- إبراز مكانة الفنان عبر نشر أعماله على أوسع نطاق؛
- تنويع وتقوية تبادل التجارب بين المبدعين؛
- مصاحبة مبدعي الفنون التشكيلية والبصرية.

المستفيدون

- الجمعيات أو المقاولات الفنية أو التعاونيات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية؛
- الرواقيون؛
- الفنانون المختارون للعرض بفضاءات وأروقة محمد الفاسي وباب الكبير وباب الرواح.

أشكال المشاريع المرشحة للدعم

- تنظيم معرض فردي أو جماعي أو صالون للفنون التشكيلية والبصرية داخل المغرب؛

شروط الترشح

أن يكون صاحب المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة.

وتدرج أروقة العرض في هذا الدعم باعتبارها وحدات تنتج أعمال الفنانين وتقدمها للجمهور وتتوفر على سياسة فنية وتمثل الفنانين.

ويجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق الإدارية والفنية التالية:

- شهادة تثبت وفاء صاحب المشروع بالتزاماته اتجاه وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- تسلم من طرف الإدارة.
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع الفني؛
- التكلفة المالية للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لصاحب المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق

القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات، القانون الأساسي والقيود في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي محين برسم السنة الجارية وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛

- إثبات مشاركة نسبة 60 % على الأقل من حملة بطاقة الفنان أو خريجي معاهد الفنون الجميلة من مجموع الفنانين المشاركين في المعرض؛
- ورقة مفصلة للتعريف بسياسة الرواق وأنشطته؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح صادق عليه.

ملحوظة : لا يقبل أي مشروع ثبت للجنة الإدارية أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة وتحتفظ الإدارة بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.

معايير الاختيار

- وجهة المشروع من حيث الجودة والابتكار والإشعاع؛
- مهنية حامل المشروع؛
- المسار الفني للمبدع أو المبدعين، موضوع المعرض؛
- أهمية المعرض أو الصالون في التنوع الثقافي والجمالي؛
- إسهام المعرض في التعريف بالإبداع الفني المغربي بمكوناته؛
- احترام المعرض للضوابط الفنية والتقنية.

ملحوظة : تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم

تحدد نسبة الدعم المخصص لمجال تنظيم المعارض والصالونات المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية في %60 من كلفة المشروع على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000 درهم للمشروع الواحد.
تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- وحامل المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد النهائي في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم صاحب المشروع نسبة 50% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على العقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي أي 50% بعد إنجاز المشروع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل مرفق بالصور والدعامات الإلكترونية وتقديم الفواتير المتعلقة بمصاريف إنجاز المعرض.
- يضع المستفيد جملة "بدعم من وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-" والشعار البصري للوزارة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الثقافة، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

ملحوظة : كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية. ويمكن الطعن في قرارات اللجنة المعنية داخل أجل 30 يوما بعد تاريخ الإعلان عن النتائج.

الفنون التشكيلية والبصرية المشاركة في معارض وصالونات

الأهداف

- تقوية دينامية ميدان الفنون التشكيلية والبصرية؛
- تنويع وتقوية تبادل التجارب بين المبدعين؛
- تشجيع المواهب الشابة والناشئة من خلال المشاركة في المعارض والصالونات الفنية؛
- دعم ومصاحبة المبدعين في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية.

المستفيدون

- المبدعون ومحترفو الفنون التشكيلية والبصرية (المكرسون والشباب)؛
- الرواقيون الذين يتوفرون على سياسة فنية وإنتاج أعمال الفنانين وتقديمها للجمهور؛

أشكال المشاريع المرشحة للدعم

- مشاركة المبدعين في المعارض والصالونات الفنية الوطنية والدولية؛
- مشاركة الرواقيين في المعارض والصالونات الفنية الوطنية والدولية؛

شروط الترشح

أن يكون صاحب المشروع فاعلا في ميدان الفنون التشكيلية والبصرية وله مساهمة معنوية أو مالية في دعم أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة.

ويجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق الإدارية والفنية التالية:

بالنسبة للفنانين:

- شهادة تثبت وفاء صاحب المشروع بالتزاماته اتجاه وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- تسلم من طرف الإدارة.
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- ورقة مفصلة حول المشروع؛
- التركيبة المالية للمشروع؛
- دعوة المشاركة؛
- القانون التنظيمي للصالون أو المعرض أو البيئالي موضوع المشاركة؛
- الملف الفني للفنان المشارك في المعرض أو الصالون مع صور الأعمال؛
- نسخة من بطاقة الفنان؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.

بالنسبة للرواقيين:

- شهادة تثبت وفاء صاحب المشروع بالتزاماته اتجاه وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- تسلم من طرف الإدارة.
- الاستثمار الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- ورقة مفصلة حول المشروع؛
- التركيبة المالية للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لصاحب المشروع والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات، القانون الأساسي والقيود في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي محين برسم السنة الجارية وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛
- نبذة عن أعمال الرواق أو قاعة العرض خلال الثلاث سنوات الماضية؛
- ورقة مفصلة للتعريف بسياسة الرواق وأنشطته؛
- دعوة المشاركة؛
- القانون التنظيمي للصالون أو المعرض أو البيئالي موضوع المشاركة؛
- نسخة من بطاقة الفنان المشارك؛
- الملف الفني للفنان المشارك؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.

ملحوظة: لا يقبل أي مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة وتحتفظ الإدارة بالملفات المرشحة أيًا كانت قرارات لجنة الدعم.

معايير الاختيار

- مراعاة وجاهة المشروع من حيث الجودة المهنية والابتكار والإشعاع؛
 - مراعاة أهمية المعرض أو الصالون الفني ضمن خريطة الصالونات الفنية الوطنية أو الدولية؛
 - مراعاة وجاهة ونجاعة سياسة الرواق.
- ملحوظة:** تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقًا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم

- تحدد نسبة الدعم المخصصة لمجال المشاركة في المعارض والصالونات الفنية المتخصصة في الفنون التشكيلية والبصرية في 60 % من كلفة المشروع على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000 درهم للمشروع الواحد.
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة- وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد النهائي في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم صاحب المشروع نسبة 70 % من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على العقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي أي 30 % بعد انتهاء المشاركة وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل مرفق بالصور والدعامات الإلكترونية؛
- يضع المستفيد جملة "بدعم من وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة، من قبل وزارة الثقافة، على كل الحوامل السمعية البصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

ملحوظة : كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الفنون التشكيلية والبصرية. ويمكن الطعن في قرارات اللجنة المعنية داخل أجل 30 يوما بعد تاريخ الإعلان عن النتائج.